

طلب صرف تعويض ضائع التنظيم

السيد /

تحية طيبة وبعد

مقدمة لسيادتكم /

بطاقة شخصية / عائلية / الرقم القومى : الصادره من بتاريخ / /

محل الإقامة :

بصفتى (مالك / وكيلًا عن المالك او المالكين الخ) للعقار (مبنى / ارض)

الكائن البالغ مساحته متر مربع

أرجو التكرم باتخاذ اللازم نحو صرف مقابل تعويض ضائع تنظيم عن هذا العقار و المقطع تنفيذًا لخطوط التنظيم المعتمدة للمنطقة

والصادر بها قرار السيد المحافظ رقم () لسنة

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

تحريرا فى / /

توقيع مقدم الطلب

.....

لذوى الشأن من الملاك و أصحاب الحقوق خلال ثلاثين يوما من تاريخ إعلانهم بتقديرات اللجنة المختصة حق الاعتراض ، ولهم الحق فى الطعن على القرار الذى يصدر فى الاعتراض أمام المحكمة الابتدائية الكائن فى دائرتها العقار خلال ستين يوما من تاريخ إعلانهم به .

.....

إيصال

استلمت أن الطلب المقدم من السيد

بشأن طلب صرف تعويض ضائع التنظيم مستوفيا المستندات المطلوبة للحصول على الخدمة .

وقيد الطلب برقم بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب صرف تعويض ضائع التنظيم بوحدة الإدارة المحلية / الإسكان بالمحافظات ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/١ - كثره للتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية والإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية والمحافظات - من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها ، وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

- المستند الدال على شخصية مقدم الطلب (البطاقة الشخصية / العائلية / الرقم القومى الخ) .
- المستند المثبت لصفة مقدم الطلب فى حالة تقديمه من غير المالك (توكيل رسمى عن المالك أو المالكين / قرار وصاية الخ) .
- المستند المثبت لملكية العقار (عقد ملكية مسجل ويشمل اى عقد ناقل للملكية أو عقد ابتدائى مشمولا بصحة توقيع او العقد المشمول بصحة ونفاذ ويأخذ حكم ما تقدم قرارات وخطابات التخصيص الصادرة من الجهات المختصة وكذا الشهادات الصادرة من مصلحة الضرائب العقارية باسم المالك (كشف المشتريات) وعقد القسمة والتجنيب المشهر أو كشف المشتريات المصحوب بإعلام وراثه لمن آلت إليهم الملكية بالميراث) .
- خريطة مساحية بمقياس رسم ٥٠٠/١ أو ٢٥٠٠/١ محدد عليها الموقع معتمدة ومختومة بخاتم المساحة .
- كشف مساحة وتحديد موضح به حدود وأبعاد مسطح الجزء الضائع .
- صورة من الترخيص الصادر بالبناء على باقى ارض العقار (ان وجد) .
- ملحوظة : يشترط فى جميع الأحوال لصرف التعويض أن تكون ضوائع التنظيم أرض فضاء وبمنسوب الشارع ، وتتم معاينتها بمعرفة الوحدة المحلية وتحرير محضر لإثبات ان المباني المقامة على الأرض المتبقية مطابقة لخط التنظيم المعتمد فى حالة ضياع جزء من الأرض الكلية بالطريق العام .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

- تؤدى الخدمة مجانا

ثالثا : التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

تلتزم جهة الإدارة بإعلان الطالب بقيمة التعويض المقدر بمعرفة لجان التثمين المشكلة لهذا الغرض بكل محافظة وفقا للتوقيعات الزمنية التالية :

- ♦ فى موعد غايته ٣ شهور من تاريخ تقديم الطلب للحالات التى تقتضى العرض على السيد المحافظ [إذا تجاوزت قيمة الزائد عن ٥٠٠٠ جنيه للوحدات المحلية للقرى ، و ١٠٠٠٠ جنيه للوحدات المحلية للمراكز والمدن والأحياء] .
- ♦ فى موعد غايته شهرين من تاريخ تقديم الطلب للحالات الأخرى التى لا تقتضى العرض على السيد المحافظ .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ اضافيه تحت اى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة : ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢٨٢٧٢٠٢ / ٠٢

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :